

96 - خيار التدلisis - خيار العيب - تعريف الأرش - عثمان الخميس

الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميما باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك

على سيدنا ومولاي وحبيبي وقرة عيني محمد ابن عبد الله. وعلى الله وصحبه ومن سار على دربه - 00:00:01

الي يوم الدين اما بعد حياكم الله معاش طلاب وطالبات العلم في هذا المجلس من مجالس العلم التي اسأل الله تبارك وتعالى ان

يخلص فيها نياتنا وان يجعلها له وحده سبحانه وتعالى - 00:00:16

نرفع الجهل عن انفسنا ونعمل بهذا العلم ثم ننشره قدر ما نستطيع بين الناس نحن في ليلة الخميس ليلة السابع من شهر ربيع الثاني

سنة ست واربعين واربع منة والـ 00:00:30

من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم الموافق لليلة العاشر من شهر اكتوبر لسنة اربع وعشرين والفين من ميلاد المسيح عيسى

ابن مريم عليه وعلى امه السلام في ضاحية الصديق في مسجده خالد الياقوت رحمه الله تعالى - 00:00:44

ونحن مع شرح تلخيص مختصر المقنع الشيخ عبد الوهاب بن عبدالرحمن الفارس رحمه الله تعالى. والمتوفى سنة ثلاث واربعين

والـ 00:01:02 والـ 00:01:02 من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم المجلس الخامس والستين -

وما زلنا مع كتاب البيع ومع شروط البيع نعم باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على رسوله الامين

وعلى الله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله فائدة - 00:01:18

لا ارши في غد ولا فقد صفة وهو فيما اذا بيع المباع بصفة ولا معيب دل سبائعه ولا فيما تقدمت رؤيته ولا في مصراء ولا فيما

يفضي الى الربا - 00:01:33

ولا فيما اذا دل سبائع المعيب ثم تعيب عند المشتري. ويرده مجانا بلا ارش. نعم ما زلنا مع خيار او مع شروط البيع جعلتي آآ يجعلها

الناس بينهم وهذه الشروط - 00:01:47

اتذكر المؤلف انها ثمانية ومرت بنا ثلاثة شروط وما زلنا مع الشرط الثالث شرط المجلس وشرط الخيار يعني المدة شرط المدة لكل

واحد وشرط الغبن اذا وقع غبن اي ظلم على احد المتباهعين او غش او خداع - 00:02:05

فهذا الشرط الثالث قال المؤلف لا ارشي في غبن ولا فقد صفة الارش والتعويض الارظ هو التعويض يعني اشتريته مثلا بالف ثم غبت

كان سعره ثمانين هو اخذ عليك الفين مئتين زيادة فانت مغبون - 00:02:26

انت مغبون الارش هو ان يعوضك الميتين يعطيك المئتين التي غبت فيها هذا هو الارش. الارش تعويض مالي تعويض مالي مقابل اه

يعني مو الا طبعا هنا وفي العرش في اشياء اخرى - 00:02:54

لكن هنا في موضوعنا المقصود بالارش والتعويض المالي مقابل الخسارة التي وقعت عليك بسبب الغبن او غيره قال لا ارشي في قبن

ولا فقد صفة. يعني اذا وقع غبن او وقع فقد صفة - 00:03:13

والغبن كما قلنا ان باعك باقل وهنا لا ارشدك وانما لك في الغبن آآ اما ان تتم البيع واما ان تسحب نفسك انت مخير تبين لك بعد ان تم

البيع انك غبت - 00:03:31

ليس لك ارش تعويض لكن لك تبيه ولا ترجعه وطبعا لما نقول الغبن الغبن معقول من الذي يقدر ان هذا الغبن معقول او غير معقول اذا

غبت مثلا قيمة مثلا مئة دينار باعك ايه مئة - 00:03:50

ثلاثة مثلا صيغة بنسمون غبن يسير. لكن لو باعك ايه مثلا بمئة دينار سعره في السوق بعد كذا بمئة وعشرين. شافك مسترسل شافك ما تعرف الاسعار ربعل يا بمنة وعشرين هذا غبن. من الذي يقدر ان هذا الغبن قوي - 00:04:07

او غبن يسير من الذي يقدر انه الغبن كبير او صغير. اهل الخبرة من يرجع في هذا الى اهل الخبرة يعني من التجار يسألون هذا غبن كبير ولا غبن صغير؟ اذا كان الغبن كبيرا له ان يرد البيع - 00:04:24

اذا كان الغبن يسيرا فهذا لا يلتفت اليه فاذا وقع الغبن يقال له اما ان عاجبتك البيعة تأخذ بيعل او ترجعه. ما في شي اسمه ارش تعويض - 00:04:46

تعويض في الغبن ما في. وانما في تبي او تتركه. كذلك الامر ليس فقد الصفة فقد الصفة كذلك اذا كانت هذه الصفة مؤثرة في البيع لك ان يعني آآ ترد البيع. اما اذا كان فقد هذه الصفة لا يؤثر - 00:05:02

للبيع هذا لا شيء فيه هذا الغبن. طيب يعني مثلا انت اشتريت مثلا سيارة وهذه السيارة فيها تكييف مثلا في تكييف خل امامي وتكييف خلفي من فوق ينزل وهذا تبين التكييف ما ينزل من فوق من تحت - 00:05:24

الخلفي مثلا هذا غبن انا اخافت صفة هو قال لك الصفة التكييف يجي من فوق الحين التكييف ياخذون من تحت فقد صفة لكن هذه هذه الصفة هل تؤثر في السعر - 00:05:44

لا تؤثر كثيرا. اذا كانت صفة لا تؤثر كثيرا لا لكن لو قال ما فيها تكييف اصلا وفيها تكييف هذي صفة ايش مؤثرة فالقصد ان فقد الصفة اذا كان مؤثرا - 00:05:57

له ان يرجع بالبيع. اذا كان غير مؤثر فانه ليس له ان يرجع في البيع. واذا قال لا ارضي في غبن ولا فقد صفة. وهو فيما اذا بيع المبيع بصفة ولا معيب آآ - 00:06:14

دل سبائعه يعني ما في عيب لو كان فيه عيب هذا موضوع ثانى هنا يأتيانا ان شاء الله اللي هو خيار العيب سياتينا لا هو ما في عيب. بس ان الصفة اللي انت طلبتها غير الصفة اللي عطوك - 00:06:29

اما ان تستمر واما ان تنسحب لكن لا تقول عووظوني الا اذا تراضي هذا موضوع ثانى مرجع وكذا اخصم لك كذا هذا موضوع ثانى هذا تراضي هذا صلح هذا امره سهل ان شاء الله تعالى. قال ولا فيما تقدمت رؤيته - 00:06:44

يعني شيء انت رأيته بعدين تقول لا انا ما شفته عدل. انت اللي تقصير انت الذي قصرت اذا كنت رأيته ثم بعد ذلك قلت لا انا توهمت كذا لا انت انت الذي - 00:07:05

يعني قلت انا كنت اظن انه كذلك كذلك بعد رؤيته ليس لك ذلك. ولا في مصراء ولا فيما يفضي الى الربا المسوقة اللي هي الشاة او البقرة او الناقة التي تحلب - 00:07:18

الآن انت تبي تشتري مثلا شاة هذه النعجة انت شفت الضرع ولا ما شاء الله كبير والاصل المعدة تحلب يوميا فانت لما شفت الضرع كبير اغتررت وقلت ما شاء الله هذى لبنيها كثير - 00:07:40

الرجل لا مخلية ثلاثة ايام ما حل بها وانت تظن انها تحلب يوميا وظننت ان هذا هو ظرعها الطبيعي اليومي. بينما هذا الضرع ليس الضلع الطبيعي هذا مخلية ثلاثة ايام. هذى مصراء - 00:08:04

وهي التي لا تحلب لمدة ثلاثة ايام او اكثر بحيث يظن المشتري ان هذا هو ظرعها الطبيعي هذى مصرة يقال لها طيب قال ولا في مصراء ولا فيما يفضي الى الربا. يفضي الى الربا اللي هو ربا الفضل - 00:08:21

وسياتينا ان شاء الله الكلام عن ربا الفضل. اللي هو فيه اه ستة ورد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم قول الذهب بالذهب والفضة بالفضة والتمر بالتمر والشعير بالشعير والقمح بالقمح والملح بالملح مثلا بمثل - 00:08:40

سواء بسواء هذه الاصل فيها ان مثلًا بمثل فاذا وقع الغبن فيها بحيث ان اعطاك يعني ما قيمته؟ يعني من الذهب او من الشعير ما قيمته مثلًا تمر بتمن - 00:08:55

غبنك او ذهب بذهب غبنك او في آآ شعير بشعير غبنك يعني انقص عليك هذه مشكلتها انها ما تصح لانها اه لا بد من التساوي بينها.
فاما اذا دل سبائع معينا ثم تعيب عند - 00:09:18

مسار التساوي فلذلك لا بد ان تكون فيما لا يقع فيه الربا وهي الاصناف هذه الستة وقايسوا عليها غيرها كما الكلام هو عليه. قال ولا
فيما اذا دل سبائع معينا ثم تعيب عند - 00:09:36

المشتري يعني البائع دل سعيها فيها عيب فيها اخفى طيب مثلا رأسها مجروح مصبة بلون الجلد وكذا حتى لا ترى الجرح الذي
فيها مثلا اه سن مكسور مثلا وضع سنا غير حقيقي - 00:09:54

لزقة كذا عساس تحسب ان هذا السن الطبيعي وكذا. هذه عيوب دلسها. دلسها اخفى عنك العيب. ثم بعد ما اخذتها عابت عندك عيوبا
فليس لك ان تردها هنا او تأخذ الارش. طيب ولكن آآ اذا اما ان ترده مجانا يعني ترده - 00:10:24

وانت تدفع العيوب التي انت فعلتها التي وقعت وهي عندك واما ان تبقيه عندك على ما تشاء. نعم الله اليك. قال المؤلف رحمة الله
الرابع خيار التدليس وهو كتمان عيب في المبيع عن المشتري - 00:10:48

فان دلس البائع على المشتري ما يزيد به الثمن فله الخيار كتسرينة اللبن في الدرع وتحمير وجه الجارية وتسويد شعر الرقبق
وتجعيده ونحو ذلك وهو حرام ويثبت للمشتري الخيار وهو على التراخي الا المصرارة فيخير ثلاثة ايام بين الامساك بلا ارش والرد مع
صاع - 00:11:07

انحلبها. نعم التدليس هو ان اه البائع يأتي يحسن البضاعة بحيث تشتري وهي في في الباطن قبيحة اني اجمل القبيح. يجعل القبيح
على الثاني بيعيه لاجل ان يبيعه وهذا التدليس اخفاء عيب - 00:11:31

التدليس هو اخفاء العيب. هذا يسمى خيار التدليس. يعني اذا باعك شخص شيئا ودلس عليك. اخفى عيما انت ما شفته ما تعرفه
اخفاء عنك بطريقه او باخرى يعني شطار في هذا هذه الامور. اخفاء العيوب. فاخفى عليك العيب. وهذا يدخل في آآ - 00:11:55
عموما يعني ان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام ان هذا من باب اكل اموال الناس بالباطل ومنها الحديث المشهور حديث
النبي صلى الله عليه وسلم لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بصاحب صبرة - 00:12:21

كبرى مثل اه طاسة اناء اه عميق وضع فيه يعني الطعام بالاعلى واللي تحت اصابه الماء اظهر اللي فوق بس يعني اللي تحت فاسد
واللي فوق زين فلما جاء النبي ادخل يده في الصبرة - 00:12:38
واصابت اليد بللاماء اصاب ماء تحت رفع يده فيها الباب وقال ما هذا يا صاحب الصبرة يعني مطر
اصابته السماء يا رسول الله - 00:12:58

قال هلا جعلته فوق حتى يراها الناس مع تدليس اظهاره والناس يشترونها وما يشترونها صحيح؟ سينزل السعر لكن آآ هذا بعد هذا
مستوى المبيع اللي عندك. لماذا تغض الناس؟ قال ما هذا يا صاحب الصبرة - 00:13:16
فكذلك التدليس اذا اخفاء عيب في تحسين القبيح. في تحسين القبيح. هذا يسمى ايضا خيار التدليس لك الحق ان تختار في البيعة
او التراجع الكتمان عيب في المبيع عن المشتري. فان دلس البائع على المشتري ما يزيد به الثمن فله الخيار - 00:13:34
اذا كان هذا العيب يرتفع به الثمن مثل ما قلنا تصريحه اللبن لما تجنب لي بقرة وتقول لي ورعها بهذه الضخامة غير لما تجنب لي بقرة
وضعها اقل اكيد اللي ظرعنها اكتر يكون - 00:14:04

يعني حليبيها اكتر وبالتالي يكون ثمنها اكتر فاذا كان هذه المصارفات اذا كان هذا يؤثر في الثمن فله الخيار يعني يرجع يقول له لا انت
غشيتني انا حلبت هذا ما شاء الله خوش حليب وكذا. من بكرة ولا صغير - 00:14:24
لانه ما يخلی ثلاث ايام طلع قليلا صار قليلا. اين الذيرأيناه ظهر انه تركه ثلاثة ايام حتى يغش الناس يقول لهم هذا ضرعها. صحيح
ولم يقل هذا ضرعها لكن فعله - 00:14:45

يعفي عن كلاته فعله يظهر انه اراد الغش طيب هذا له الحق ان يرجعها طيب لما يرجعها لصاحبها طيب واللي بين الاستفادة هو
يغوض حتى لا يظلم حتى الحرامي ها المدلس البائع حتى لا يظلم. طيب انت استفدت من الحليب - 00:15:01

ماشي رجعته والحليب اللي شربته وين يروح؟ يرجع له صاع من تمر ما يقابل هذا الحليب يرجع له قيمة الحليب الذي استفاده
ويعيد له البقرة او الناقة او الشاة او وهكذا فاذا - 00:15:27

هذا في التصريح ولذلك قال كتسيرية اللبن في الضرع وتحمير وجه الجارية وتسويد شعر الرقيق ونحو تعجيده ونحو ذلك وهو حرام
يعني ما يجوز. قال ويثبت للمشتري الخيار يكمل في البيع يقول لي خلاص رضيت ولو صحيح قليل بس ما شاء الله لذيد -
00:15:47

عجبت البقرة خلاص كيفها هو ما يشاء. طيب قال وهو على ويثبت للمشتري خير قال وهو على التراخي على اليوم ترجعها
تبني غدا ترجعها تبقي بعد اسبوع ترجعها متى ما شئت ترجع طالما انه وقع ايش - 00:16:11

وقع غش وقع اه طبعا الامثلة التي ذكرها المؤلف الامثلة كانت تناسب زمنهم اللي هو قال مثلا تحمير وجه الجارية تسويد شعر
الرقيق تعجيده. يعني او اول كان بيع الجواري بيع الرقيق قد لا - 00:16:30

الان يعني ما في الان رقيق ما في جواري ما في كذا. فممكن تضرب امثلة ثانية في السيارات في البيوت في المراكب اه في الالبسة.
اه الامثلة الذي يتعاطاه الناس بيعا وشراء اشياء كثيرة - 00:16:48

جدا لكن هذه الامثلة التي كانت تستخدمن في ذلك الوقت. طيب قد لا تصلاح الان. لكن الشاهد من هذا انه اذا كانت هذه الصفات تؤثر
في السعر طيب فانه آآ - 00:17:07

له الحق في ان يرجع دلس عليه وان كانت لا تؤثر في السعر ليس له ذلك. طيب. قال وهو على الا المصرات فيخير ثلاثة ايام بين
الامساك بلا ارش او الرد مع صاع - 00:17:26

ان حلتها اما اذا ما حلتها طيب جاء واحد مثلا خبير خلنا نقول دخل عند البيت قال اليوم شربت بقرة بس ما شاء الله ضرعها هالكبر
شنو نوع هالبقرة قال بقرة مثلا اه هولندية مثلا او فرنسيه او بعد شنو انواع البقر عندنا؟ مصرية في بقرة كويتية - 00:17:41
اللي يكون زين؟ قال قال مستحيل وهذا خبير مستحيل هذا مو طبيعي مو حلوبة صار لها تشم يوم مو حلوبة
مستحيل هذا وضعها انا عندي مثلها مثلا او كذا - 00:18:07

اه رجع بها الى هنا ما حلتها ما يحتاج يرجع صاع من تمر لكن اذا حلتها يرجع بقدر ما حلب او استفاد منها الخامس خيار العيب وهو
ما ينقص قيمة المبيع عادة. مثاله كمرض المبيع فقد عضو وسن وزيادة رجل ويد. وزنا الرقيق او سرقته - 00:18:29
او شربه مسکرا او اباقه او بوله في الفراش فاذا علم المشتري العيب بعد العقد خير بين امساكه بارشه وبين رده بنمائه المتصل.
وعليه اجرة الرد بالشمن كاملة. نعم الخيار او الخامس هو خيار العيب - 00:18:56

اذا وجد في البضاعة التي اشتراها عبيا والمقصود ان هذا العيب يتسبب في نقص قيمة المبيع اما اذا كان العيب لا يؤثر ما يرجع به
عيوب يسير يتسامح به يتسامح - 00:19:17

اما اذا كان العيب مؤثرا فانه له ان يرجع به ما لم يكن وضع شرطا انا اشترط كذا هذا خلاف خيار الشرط لكن اذا لم يضع شرطا ووجود
عيوب يسيرا هذا لا لا يرد فيه المبيع. اذا المقصود بالعيوب كل عيوب يتسبب - 00:19:36

في نقص قيمة السلعة كل عيوب يؤثر في قيمة السلعة هذا الذي آآ يكون معتبرا. طيب مثل ماذا المؤلف هنا قال آآ كمرض المبيع هنا
ايضا رجع الامثلة الرقيق العبيد وكذا قال مرضه او فقد عضو اشتري عبدا طلع له اصابعه مقطوعة يده مقطوعة - 00:19:58
اذنه مقطوعة يعني فقد عضو هو السن كذلك اسنانه ساقطة. زيادة رجل ويد حتى لو كانت شاة او كانت بقرة او كذا. طيب زنا الرقيق
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم - 00:20:29

يضربيها فان زاد الثالثة فليضربيها فان زادت الثالثة فليبيعها ولو في خطأ او بحبل من شعر يعني بييعها باي شيء يعني. فزنا الرقيق
يعني ينزل امتى؟ طيب؟ قال او سرقته - 00:20:49

يعني حرامي هذا راح يظره او شربه مسکرا مدمن على خمر مثلا او اباقه يهرب دائمًا يهرب كذا مرة يهرب او بوله في الفراش كل هذه
صفات في لكن ليس بالضرورة كما قلنا ان تكون هنا الان. الان ممكن يكون من من العيوب جار سوء - 00:21:07

لأنه باعه بيته اذا البيت الذي بجواره يعني يستخدم للبغاء مثلا او جار مؤذن جدا او يكون مثلا اه البيت نفسه الذي هو فيه خرير او في حشرات لا تذهب. يعني اي عيب - 00:21:28

في هذه او السيارة مثلا اشتراها ظهر فيها يعني عيوب مثلا توقف كثيرا العداد مثلا الحين كل كمبيوتر وكذا كل فترة يفصل مثلا العداء جهاز الكمبيوتر اللي في السيارة المهم انه عيب مؤثر - 00:21:47

مؤثر في المبيع. الذي اشتراه هذا الرجل. طيب او مثلا اشتري مزرعة مثلا صارت ارض سبخة مثلا يعني ما يزرع فيها يعني مثلا او آرضا يريد ان يبنيها ايضا مثلا ارض يعني آآ طينية او شيكى او اشتري ارض مقبرة مثلا - 00:22:05

ظهر انها لا تصلح ان يدفن فيها الموتى. لأنها يعني ضعيفة لا تحتمل كل ما حفرت حق قبر سقط التراب عليك من كل مكان. فهنا هذا عيب في المبيع. عيب في المبيع. يقول اذا كان كذلك - 00:22:28

فاما علم المشتري العيب بعد العقد خير تخير علم بالعين بعد العقل مفهومه ماذا؟ مفهومه اذا علم بالعيوب قبل العقد ليس له ذاك لماذا انت تدرى بالعيوب ليش شريته انت تعرف هذا العيب - 00:22:49

لأنه اذا يعلمه ايش قبل العقد. طيب كذلك اذا وقع العيب بعد العقد بعد ما عقد وقع هذا العيب كذلك ليس له شيء. طيب قال فاما علم المشتري العيب بعد العقد خير - 00:23:16

بين امساكه بارشه يعني يقول المكيف ما يعمل كيف يبقي يعطيك اجرة تصليح المكيف او ترجع السيارة مثلا تبقي اعطيك تصليح البيت في خرير طيب او مثلا المطبخ مثلا في البيت مثلا فيه حشرات اعطيك تصليح هذا او ترده يخier - 00:23:37

بين امساكه بارشه يعني بالتعويض لاصلاح هذا العيب او رده يأخذ فلوسه كاملة وهذا يأخذ بضاعته وانتهى الامر كما يقولون فك الفك مفارقة كل لمحله قال خير بين امساكه بعرشه وبين رده بنماءه المتصل ان كان نمى - 00:24:05

المتصلا جماعة متصلة ايش يعني اشتري منه نخلة ثم ظهر فيها عيب كله فيها دود وفيها كذا لكن كبرت النخلة شوي يرجعها بنمائها المتصل تبع البائع الاصلي هذا نماء ايش؟ متصل. اشتري شاة جازين الصوف - 00:24:28

ثم نبت الصوف عليها وكذا مرة ثانية يردها بصفتها. هذا يسمونه ماء ايش؟ المطر كبرت انما متصل وهذه يعيدها بما عليه. قال وعليه اجرة الرد اي على المشتري. اجرة الرد. ويرجع بالثمن - 00:24:48

تعود له الثمن كاملا اللي يدفعه يأخذه. او كما قلنا يبقيها عنده ويأخذ الارش اللي هو التعويض على هذه الخسارة التي وقعت له كم القرش كم التعويض ايضا يقدرها اهل الخبرة - 00:25:08

العرش اللي هو التعويض يقدرها اهل الخبرة يقولون الارش هكذا او هكذا او هكذا يقدرها اهل الخبرة. يقولون هذا اه فيه عيب كذا. كم يصلح؟ كم يأخذ هذا؟ كم اه قطع الغيار - 00:25:30

كم كذا كم كذا يعوضه مثلا مئة او مئتين او خمس مئة او الف حسب ما يقدرها اهل الخبرة في هذا الموضوع نعم الله اليك. قال المؤلف رحمه الله تعريف الارش - 00:25:46

والارش قسط ما بين قيمته صحيحة ومعينا من ثمنه فاذا قوم صحيحا مثلا بعشرة ومعينا بثمانية والثمن خمسة عشر والثمن والثمن والثمن خمسة عشر مثلا فالنقص خمس القيمة فيرجع بخمس الثمن وهو ثلاثة - 00:26:01

وهذا على كل حال يقدرها القاضي اذا اختلف يقدرها القاضي يعني كم العرش وقلنا يقدرها ايضا اهل الخبرة بامر القاضي يقول انت يا اهل الخبرة تعالوا شوفوا كم العيب الذي وقع او الارش الذي يستحقه يقدرها - 00:26:24

اهل الخبرة ليس لها يعني آآ ثمن معين. طيب اذا كانت البضاعة بيد المشتري هنا مسألة اذا كانت البضاعة المشتري واتصل على صاحب البضاعة الاصل البائع قال يا فلان السيارة معيبة - 00:26:42

فلان الشاة معيبة فلان البيت فيه كذا فلان الداب الخيل الفرس الذي شريته فيه كذا فيه عيب الناقة حسب الذي اشتراه طيب يقول له طيب خلاص نرجع المبيع هذه الفترة - 00:27:01

منذ اخبره ان العيب موجود فيما ان سلمه البضاعة لو حصل له شيء هذا المبيع مات اذا كان فرسا مثلا او اه مرض او آآ ازداد العيب او

قال اهل العلم اذا الان انت اخبرت انك في عيب وان انا ساعيده لك البضاعة. هنا تم الاتفاق على رده رد المبيع اذا تم الاتفاق على رد المبيع يبقى الان المبيع عند من الان؟ عند المشتري - 00:27:44

فيكون المبيع في يد المشتري يد امانة يكون امانة عنده والامانة اذا كانت عند الانسان وهو مسؤول عنها اذا فرط في حفظها. اذا لم يفرط فليس عليه شيء اذا لم يفرط فليس عليه شيء - 00:28:02

واضحة الصورة ان شاء الله تعالى فاذا في يد امانة يعني الفرس فيه عيب مثلا بعد شنو شنو عيوب الفرس بعض زين او اي عيب طيب ظهر في هذا الفرس فاتصل به قال فلان الفرس ليس - 00:28:24

صافي سليمان ترى فيه عيب رجعة قال ان شاء الله من غد الفرس مات سرق مرض مرضا زائدا ينظر. اذا كان المشتري قصر في حفظ الفرس مخلي الباب مفتوح مثلا - 00:28:48

وجاء ناس سرقوه او هرب او اه وضعه في مكان غير صحي فمرظ فاذا قصر في حفظه فهنا آآ يغرم واذا لم يقصر في حفظه فهو يد امانة اذا لم يقصر فليس عليه - 00:29:07

شيء طيب العيوب هذه اللي قلناها خيار العيب عيوب في هناك عيوب مؤثرة في عيوب غير مؤثرة قلنا اللعيب المؤثر هو الذي يكون بسببه يتغير الثمن في عيوب غير مؤثرة - 00:29:27

لا يتغير معها الثمن لكن عيب تبقى عيما فهذا يعوض لكن لا يرد المبيع لاجل هذا العيب. يعني مثلا اشتري كتاب اشتري كتابا صفحة صفحتان او ثلاث بيضاء مثلا هذا عيب غير مؤثر يقولون عيب يسير هذا - 00:29:48

مثلا البرادة برادة الماء مثلا اه بعد ساعة تفصل مثلا يحتاج انه يطفئها وثم يشغلها مرة ثانية آآ اشتري مثلا آآ شاة مريضة الظاهر انها مريضة لكن مرض مؤقت - 00:30:11

باتشر تصير زينة الشات يعني اعرضها على البيطري ان شاء الله بعد يومين يصير هذا مرض غير مؤثر يسمى مرض عارض مرض عارض اي احد يمرظ واحد كذا مرض عارض فهذا لا يؤثر فالقصد ان الذي يؤثر هي عيوب التي تؤثر في - 00:30:37

اما العيوب التي لا تؤثر فلا يلتفت اليها. نعم ومحل اخذ الارش ما لم يفضي الى ربا كشراء حلبي فضة بزننته دراهم او شراء قفيز مما يجري فيه ربا بمثله - 00:30:57

ويجده معينا فانه يمسك او يرد مجانا نعم لان لان هذه الاشياء اذا عوضه ارشا واختلف السعر الان السعر وهذه لابد ان تكون مثل بمثل يعني اذا اخذ فضة بدراهم - 00:31:14

او ذهب بدنانير. الدنانير هي الذهب والفضة دراهم. دراهم فضة ودنانير ذهب. طيب او تمر بتمن او شعير بشعير او قمح بقمح طيب هذى يشترط فيها يدا بيد ويشترط فيها ايضا مثلا بمثل - 00:31:34

التماثل والتقابض اذا كان بنفس الجلد بنفس النوع يشترط التماثل ويشترط التقابض فاذا وجد فيها عيما يريد ان طبعا قبل ان الفضة يصكونها الناس تصكها مو مثل الان يعني آآ صك الفضة يعني متفق عليه وكذا ولذلك كل دينار ذهب يوزن لوحده. حتى يتتأكد من الوزن عمل يدوى - 00:31:51

مصانع وكذا والسبائك دقة الوزن وكذا لا في السابق ما كانت الامور كذلك بس اوضح منها مثلا صاع تمر بصاع تمر مثلا اشتري تمرا بتمن مثلا بمثل يده بيد فلما رجع الى البيت وجد التمر - 00:32:20

الذى اشتراه معينا فيه سوس فيهم دود فيه اه مثلا فاسد خاصة في الاسفل مثلا فهذا ما يأخذ ارشا ما يقال له عطه كيلو تمر زيادة مثلا لماذا؟ انه خالف قاعدة مثلا - 00:32:41

في مثل ما صار متى اللي صار صار كيلو او صاع وكيلو. زيادة هنا ما صار مثلا بمثل. طيب والحل؟ قال يرجعك هذى ما ما فيها ارظ يا ترجعه يا - 00:33:00

تمسك لماذا؟ حتى لا يقع الريا. حتى لا يقع الريا فلا يكون مثلا نعم قال المؤلف رحمه الله ويتعين الارش في صور منها الاولى اذا تلف

المبيع في يد المشتري. نعم - 00:33:15

اذا تلف المبيع في يد المشتري ما في الا لارش هي ليس مختلف نبيع خلاص ما في شيء اشتري شاة والشاة هذه ظهر فيها يعني هذا العيب طيب ثم ماتت هذه الشاة تلفت بيده هو المقص - 00:33:33

لكن اثبت ان فيها العلم مصورها مشهد ناس طيب الممتلىء هذه الشاة او الاكل تلفه نزل عليه مطر افسده او ما شابه ذلك من الامور طحين مثلاً كذا نزل مطر واتلفه مو واضعه في مكان - 00:33:56

محفوظ مثلاً المهم انه بتقصير منه التلف وقع بتقصير منه ثم جاء الى القاضي فقال له انا اشتريت منه البضاعة الفلانية وكانت معيبة فيقول له القاضي ماذا تقول؟ قال صدق - 00:34:14

فعلاً معي بون نسيت اقول له ونسيت ان اخبره او ما اخبرتوه اللي يكون يعني بغض النظر يعني مذنب غير مذنب هذا موضوع ثاني لكن يقول نعم اقر انها معيبة - 00:34:33

القاضي ماذا يقول له قل اللي تبيه ترجعها ولا تبي اه تمسكها ماتت الشاة ماتت الطعام تلف السيارة احترقت اللي يكون غير موجودة وهنا القاضي يقول له ما لك الا لارش - 00:34:46

ما لك الا التعويض زين شلون تعوضني السيارة كم قيمتها اذا ما فيها الا عيب قيمتها خمسة الاف انت بكم شريتها قال اشتريته بخمسة الاف قالوا السيارة قيمة تعالوا يا اهل الخبرة اذا هالعيب كم ينقص من سعر السيارة - 00:35:12

موجود فيها قالوا اذا فيها العيب تصير اربعة وسبعين مئة. يقول عطيه ثلاثة وعشرين؟ ليس له الا عرش. لماذا ما يمكن هو يرجعها لا يمكنه ارجاعها. فهنا ليس له الا عرش. يتعين الارش هنا. نعم. الثانية اذا اعتق العبد او عتق - 00:35:33

عليه انا اشتريت عبداً رأيت عبداً ثم هذا العبد ظهر ان انه معيب هذا العبد معيب كيف نعيّب هذا العبد مثلاً حرامي سرق من هذا وسرق من هذا وسرق من هذا - 00:35:55

وصاحب العبد الذي باعهم لم يخبرني انه كذلك هذا عيب فيه ينقص من حتى قالوا ان رجلاً قال لرجل انا عندي عبد تريد ان تشتريه قلبي كم؟ قلبي كذا بس هي عيب واحد - 00:36:18

قال ما هو عيب؟ قال نمام يعني نقول الكلام اشتراه على عيده ثم تسبب في قتيله وقد تزوجته قصة طويلة يعني احياناً هذا العيب طيب اذا كان موجوداً في هذا العبد مثلاً - 00:36:37

وانا اشتريته لكن هذا العبد قلت له اذهب انت حر لوجه الله. انا اشتريته بالف دينار ثم اعتقته بعد ان تبين لي العيب اعتقته ثم رجعت للذى باعني قلت له تعال - 00:36:57

العبد اللي بعنتي ايادى النعم ايش فيه؟ حرامي ما هو مضبوط ولذلك اذا كان كذلك سعره ايش ينزل صحيح وش تبي الحين قال عطني فلوسي قال عطني عبدي. قال اعتقته - 00:37:16

انا اعتقته لوجه الله اعتقته كم سعره الف دينار؟ تعالوا يا اهل الخبرة عبد بعناء بالف دينار لكن هذا العبد اللي قيمته الف اذا كان حرامي كم ينزل من سعره - 00:37:40

هذا كان من زعره ما ما يجيّب تسع مئة لماذا لا يمكن ان يعيده عبداً مرة ثانية لا يمكن ان يعود نبدأ مرة ثانية لماذا عتق الحر لا لا يرجع عبداً - 00:37:54

الحلو الحر لان العبد لا يكون الا في غزو الكفار لابد ان يكون كافراً اخذ في قتال هذا العبد لكن هذا لا اخذ في قتال ولا شلون ترجع عبد؟ ما يصير عبد. مسلماً او غير مسلم - 00:38:12

فما يكون عبداً اصلاً فلذلك اذا اعتق العبد انتهى ليس له الا عرش يأخذ عوز الفضة التي غش بها. واضحة الصورة ان شاء الله تعالى كذلك او عتق عليك انت تعتقه احياناً يعتق غصباً عليك - 00:38:26

مجرد ان تشتريه يصير حراً اذا كان ذا رحم محروم يعتقد بمجرد ان تشتريه على طول مباشرة اذا كان كيف رحم محروم اذا كان من السبعة الذين قال الله تبارك وتعالى حرمت عليكم امهاتكم - 00:38:46

وبناتكم واحواتكم وعماتكم وخالتكم وبنات الاخ وبنات الاخت هؤلاء الرحم المحرم هؤلاء هم الرحم المحرم. فلو اشتري الانسان امه
وان علت جدته او كذا اشتري ابنته اشتري اخته اشتري اه خالته عمه بنت اخيه بنت اخته - 00:39:09

طيب على طول تصير حبة مبشرة ما يحتاج يقول لها اذهبني فانت حرة اي حرة غصبا عليه من ملك ذا رحم محرم عتق عليه هذى
قاعدة عند اهل العلم ورد فيها حديث لكنه ضعيف - 00:39:38

من ملك ذا رحم محرم عتق عليه. كذلك لو كان رجلا اشتري اباه او جده اشتري ابنه او ابن ابنته او اشتري اخاه او اشتري عمه او خاله
او ابن اخيه او ابن اخته كذلك المهم انه - 00:39:53

رحم محرم اذا اشتري رحما سواء كان ذكر او انثى ما يخسرك طيب سواء كان المشتري ذكر او انثى ما يختلف هؤلاء السبعة اصناف
كان اخا شقيقا اخا لاب اخا لاب اخلي ام كلهم واحد - 00:40:11

طيب من ملك اذا رحم محرم هذا ان يسمع اعتقد عليه فلو اشتريت اخي كان عبدا واشتريته عتق عليه ثم اجد الباعة اقول له اه في
عيوب الطيب وش اللي تبي - 00:40:28

رجع لي فلوسي وبين العبد؟ قال صار حرا رغمما عنى بالعافية طيب والعيب اللي فيه؟ يعوضه ليس له الا العرش اللي هو
العيوب الذي ينقص من ثمن - 00:40:44

هذا العبد طيب الثالثة تصرفه في المبيع برهن او بيع او هبة او وقف غير عالم بالعيوب وقت العقد ثم علم. نعم يقول تصرف المبيع
برهن او بيع او هبة او وقف - 00:41:04

اذا تصرف في المبيع زين هنا ليسوا ان يرجع خلاص ترى البيت ثم ظهر ان فيه عيب لكن باع البيت او قصر البيت وهب البيت يعني اي
اي تصرف بهذا البيت طيب - 00:41:25

آآفهنا اه ليس له ان يرجع وانما ليس له الا العرش. ليس له الا لماذا؟ لانه تصرف فيه وادا علم البائع بالعيوب فكتمه تدليس على
المشتري حرم وذهب على البائع انتل了一غير فعل المشتري. اللي قلناه قبل قليل اذا قصر المشتري او لم يقصر في حفظه لانه بيد امانة
- 00:41:45

نعم ويرجع المشتري على البائع بجميع ما دفعه له يعني يرجع له فلوسه كاملة اذا و جدا العيب نعم و الخيار عيب على التراخي ما لم
يوجد دليل الرضا من المشتري تصرفه فيه واستعماله لغير تجربة. نعم - 00:42:11

اذا هو له ان يرد المبيع متى شاء اذا ثبت فيه العيب لكن ما يصير بعد سيارة بيد اسافر فيها ويرجع يرد له يقول له ترى السيارة
معيبة. طيب ليش تستعملها - 00:42:32

متى علمت البيع؟ قال علمت منذ شهر قال ليش تستعملها خلاص معيبة كلمني قل لي معيبة وكذا احفظها طيب حتى اعيدها. اما
اتصرف فيها طيب هذا دليل على انه ايش - 00:42:47

رضي بها على ما فيها من العيب. نعم ولا يفتقر الفسخ الى حضور بائع ولا الى رضاه. ما يحتاج يقول له يعني مجرد انه وجد العيب
في المبيع ما يحتاج يستأذن الباء ترى لقيت عيب شلون برجعها لك لا مو لازم - 00:43:00
خلاص وجد العيب وثبت هذا العيب البضااعة قبل ان يشتريها فيقدر يرجعها حتى لو ما رضى. حتى لو ما علم البائع ولا ولا يغضبه
لازم يرضى. غصب عليها الحاكم. يفصبه - 00:43:16

نعم ولا لحكم حاكم كالطلاق. مثل الطلاق بيد الرجل ما ما تستأذن المرأة اطلقك او لا اطلقك ما تستأذن المرأة لان جعل الله بيد الرجل.
كذلك هنا الرد بالمبيع جعله بيد المشتري وليس بيد البائع. نعم - 00:43:29

والمبوع بعد الفسخ امانة بيد المشتري. يضممه بتفربيطه. فقط. اما اذا كان غير مفرط فانه لا يظمن كما قلنا قبل قليل والله اعلم نقف
هنا طيب هذا سائل يقول اذا البائع اخفى صفة - 00:43:46

بالخدمة التي يقدمها وليس منتج كيف نسترجع الخدمة التي قدمها يعني يبيع خدمة ولا يبيع ما في الا الفسخ هنا ما في الا الفسخ
اذا كان هذا العيب مؤثرا فانه آآل له ان يفسخ العقد - 00:44:06

لأنه أخفى عليه هذا العيب اذا كان العيب مؤثراً نعم احد عنده سؤال اسئلة خارج الدرس. نعم لا الدرس نعم بكرة شنو سعره ثابت.
اوه بس هذا من النصح هذا - 00:44:27

من النصح لل المسلمين ان تنتصح له تقول له انتظر اشتريه غداً. ان غداً سينزل سعره هذا من باب النصح هذا ليس له شأن الغبن ليس فيه ارش. ايه الا اذا تصالحا - 00:45:01

قال له بشرط ايش هذا صلح لا ما يقولتني ارده لك وتبיעه لي يقول له عوضني عوضني نتصالح لكن لا يلزم بالارش يا تاخذه يا ترجعه - 00:45:28

ما يلزمته يقول الا تعطيني ارشن ولقد قلنا يلزم العرش في ثلاث حالات. اذا تصرف فيه اذا عتق اذا اتلفه يقول اذا عمل حادث في السيارة هل يلزمته ان يقول لمن يشتريها انه عمل فيها حادث؟ اذا كان هذا الحادث مؤثراً - 00:45:49

في سعرها طيب نعم يخبره اذا كان غير مؤثر لا يخبره ليس بالازم ان يخبره لكن اذا كان مؤثراً في السعر يخبره حتى لو صلحها اذا كان مؤثراً يلا شنو سؤالك؟ - 00:46:21

لا تقطع الصوت تمشي تروح تتوضأ يقول اذا صليت وفي اثناء الصلاة تذكرة اني غير متواصلاً يقطع الصلاة ويذهب يتوضأ ثم انشئ صام من جديد ان شاء الله تعالى او هل يجوز الصلاة في بنطال او سراويل اصابه المذنب - 00:46:44

استخدام المنطقة المصابة اذا كان يعني آآآ يعلم يقين انه اصابه المذنب فلا يجوز ان يصلى فيه الا اذا نظفه يعني مسحه اما اذا لم يمسحه لا يجوز ان وثيابك فطهر - 00:47:10

لا يجوز الصلاة في ثوب نجس اما اذا مسحه او غسله سمعت امي تقول اذا وجد حيوان في البيت كطائر فانه يموت اذا حصل حسد في البيت هذا صحيح؟ لا غير صحيح هذا الكلام - 00:47:26

بهائم ما تفهم حسد في البيت لماذا يموت الطائر؟ لا غير صحيح هذا الكلام لو كانت الصلاة تقام فيها شعائر غير صحيحة مثل اه الاقامة مثل الاذان يزيد عليها اقامة الصلاة مرتين - 00:47:44

هذا ثابت هذا في هذا مذهب ابي حنيفة الاقامة يعني سبعة عشرة كلمة الاقامة في مذهب ابي حنيفة كالاذان تماماً لكن يزيدون فيه قد قام الاقتصاد قام الصلاة يعني الاقامة كالاذان تماماً ولكن يزداد فيه قد قام الصلاة قامت الصلاة هذا مذهب ابي حنيفة - 00:48:04

ورد في حديث حسن الامام يصلی على درجة مرتفعة. الافضل يصلی الامام في مستوى المسلمين هذه السنة ويكره للامام ان يرتفع على المسلمين اه صلاة الجمعة يصعد الامام المنبر بعد الاذان - 00:48:29

وصلاة ركعتين اللحظة لم يثبت عن النبي صلی الله عليه وسلم النبي صلی الله عليه وسلم كان مجرد ان يصعد المنبر يؤذن ثم يخطب صلی الله عليه وسلم اه تأخير اذان الفجر - 00:48:51

لا يضر تأخير اذان الفجر المهم الاداء. لو ادعاها الانسان يعني اهم شيء له يعني اذا كان في رمضان لا يظل مفطراً وهو يعلم ان اذان الفجر متاخر يعني مثلاً يؤذن الفجر على الحقيقة - 00:49:08

الساعة الرابعة ولكن لا يؤذنون الا في الرابعة والنصف. لا يجوز له ان يأكل الى الرابعة والنصف بحجة انه لم يؤذن المؤذن لا العبرة بدخول الوقت وليس باداء الاذان عنده سؤال - 00:49:25

كم باقي على الاذان تفضل الزكاة يقول تم نصاب التمر ما في سؤال ثاني كم نصاب التمر في الزكاة؟ اه نصاب التمر في الزكاة خمسة اوسق ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - 00:49:44

اذا بلغ خمسة اوسق والوشق الواحد ستون صاعاً خمسة في ستة ثلاث مئة في ستين يعني ثلاث مئة صاع ثلاث مئة والصعد تقريباً بين كيلوين واربع مئة كيلو وخمس مئة - 00:50:07

يعني تقريباً من سبع مئة وخمسين قريب من سبع وخمسين كيلو هذا نصاب التمر انا حجيت عن ابي من مالي الخاص بعد وفاته وهو معه مالك هذاك جاد جائز هذا من البر ان شاء الله ما في بأس طيب - 00:50:27

امي وابي منفصلان وبعض الاحيان احتاج الى مبلغ ولا اقدر اخذ من امي لانه ناحية المادة الظاهر ضعيفة يمكن من جهة من الناحية المادية وابي يسير الحال المهم اذا كان الشيء - 00:50:49

مهم بالنسبة لي هل يجوز اخذ منا فلوس شيء اخر ما في بأس اذا اخذت من ابيك استأذنته ان تأخذ منه المال واعطاك قلت اريد ان اشتري ثيابا وزاد المال مثلا واحتاجت اشياء اخرى لا بأس ان شاء الله تعالى - 00:51:25

اه هل يجوز للحامل عند نزول الدم مثل الدورة الشهرية ان تصلي او تسوق بعد الصلاة ما في حامل ما تجيها تدور الشهرية ما في حامل عنده دورة شهرية. الحامل لا تحيض - 00:51:47

وكل دم ينزل على الحامل هذا يعني دم جرح ما يجتمع حمل وحيض لا يجتمع حمل اذا كانت حاملا يقينا فان هذا الدم جرح وليس حيطن وبالتالي لا شك تصلي - 00:52:00